

13835 - استحباب العزلة عند الفتن وخوف المسلم على دينه

السؤال

قرأت الحديث التالي والذي أخرجه البخاري ولم أفهم معناه ، وهذا الحديث فيما معناه: (سيأتي زمان يكون خير مال المسلم غنيمات يأوي بها إلى الجبال فاراً بدينه من الفتن).أرجو أن توضحوا لي معنى هذا الحديث.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

شرح الحديث :

هذا الحديث رواه البخاري في عدة مواضع من صحيحه منها (7088) كتاب الفتن ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ) . وروى مسلم في صحيحه نحوه (1888) عن أبي سعيد الخدري أيضاً رضي الله عنه . الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ ؟ فَقَالَ : رَجُلٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ . قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ يَعْبُدُ اللَّهَ رَبَّهُ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ) .

قوله : (شَعَفَ الْجِبَالِ) أي : رؤوس الجبال . وَأَمَّا (الشَّعْبُ) : فَهُوَ مَا انْفَرَجَ بَيْنَ جَبَلَيْنِ . قال النووي رحمه الله في شرح صحيح مسلم (13/34) : وَلَيْسَ الْمُرَادُ نَفْسَ الشَّعْبِ خُصُوصًا ؛ بَلْ الْمُرَادُ الْانْفِرَادُ وَالْاعْتَزَالُ ، وَذَكَرَ الشَّعْبُ مِثَالًا لِأَنَّهُ خَالَ عَنْ النَّاسِ غَالِبًا اهـ .

والحديث يدل على أفضلية العزلة عن الناس وترك الاختلاط بهم ، في حال خوف المسلم على دينه لكثرة الفتن ، بحيث إنه لو خالط الناس لا يأمن على دينه من أن يرتد عنه ، أو يزيغ عن الحق ، أو يقع في الشرك ، أو يترك مباني الإسلام وأركانه ، ونحو ذلك .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح (13/42) : وَالْخَبَرُ دَالٌّ عَلَى فَضِيلَةِ الْعُزْلَةِ لِمَنْ خَافَ عَلَى دِينِهِ اهـ .

وقال السندي في حاشيته على النسائي (8/124) : فِيهِ أَنَّهُ يَجُوزُ الْعُزْلَةُ بَلْ هِيَ أَفْضَلُ أَيَّامِ الْفِتَنِ اهـ .

وفي الحديث الثاني المذكور آنفاً جعل النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم المؤمن المعتزل يتلو المجاهد في سبيل الله في

الفضيلة ، قال الحافظ في الفتح (6/6) : وَإِنَّمَا كَانَ الْمُؤْمِنُ الْمُعْتَزِلُ يَتْلُوهُ فِي الْفَضِيلَةِ لِأَنَّ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ لَا يَسْلَمُ مِنْ ارْتِكَابِ الْآثَامِ ، وَقَدْ تَكُونُ هَذِهِ الْآثَامُ أَكْثَرَ مِنَ الْحَسَنَاتِ الَّتِي يَحْصِلُهَا بِسَبَبِ اخْتِلَاطِهِ بِالنَّاسِ . ولكن تفضيل الاعتزال خاص بحالة وقوع الفتن اهـ بمعناه .

وأما العزلة في غير وقت الفتن وخوف المسلم على دينه فاختلف العلماء في حكمها ، وذهب الجمهور إلى أن الاختلاط بالناس أفضل من العزلة واستدلوا على ذلك بعدة أدلة ، منها :

1- أن ذلك هو حال النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم ، والأنبياء من قبله صلوات الله وسلامه عليهم ، وجماهير الصحابة رضي الله عنهم . شرح مسلم للنووي (13/34) .

2- ما رواه الترمذي (5207) وابن ماجه (4032) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ) . صححه الألباني في صحيح الترمذي (2035) .

قال السندي في حاشيته على ابن ماجه (2 / 493) : الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُخَالِطَ الصَّابِرَ خَيْرٌ مِنَ الْمُعْتَزِلِ اهـ

وقال الصنعاني في سبل السلام (4/416) : فيه أفضلية من يخالط الناس مخالطة يأمرهم فيها بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحسن معاملتهم فإنه أفضل من الذي يعتزلهم ولا يصبر على المخالطة اهـ

3- ما رواه الترمذي (1574) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَرَّ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشُعْبٍ فِيهِ عَيْنَةٌ مِنْ مَاءٍ عَذْبَةٍ فَأَعْجَبَتْهُ لَطِيبُهَا . فَقَالَ : لَوْ اعْتَزَلْتُ النَّاسَ فَأَقَمْتُ فِي هَذَا الشَّعْبِ ، وَلَنْ أَفْعَلَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : (لَا تَفْعَلْ ، فَإِنَّ مَقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ سَبْعِينَ عَامًا . أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ الْجَنَّةَ ؟ اغْزَوْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَاقَ نَاقَةً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ) وحسنه الألباني في صحيح الترمذي (1348) .

4- ما يحصله المسلم في المخالطة من المصالح الشرعية من منافع الاختلاط بالناس كَالْفِيَامِ بِشَعَائِرِ الْإِسْلَامِ وَتَكْثِيرِ سَوَادِ الْمُسْلِمِينَ وَإِيصَالِ أَنْوَاعِ الْخَيْرِ إِلَيْهِمْ مِنْ إِعَانَةٍ وَإِعَاثَةٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ . وشُهُودِ الْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَةِ وَالْجَنَائِزِ وَعِيَادَةِ الْمَرْضَى وَحَلِّقِ الذِّكْرِ . . . وَغَيْرِ ذَلِكَ . فتح الباري (13/43) شرح مسلم للنووي (13/34) . والله الموفق ، والله تعالى أعلم . وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .